

شرح عمدة الفقه (55) | كتاب البيع - باب الخيار | الشيخ

عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله من اهتدى بهداه اما بعد. تحدثنا في الاسبوع الماضي عن اي باب بيع الاصول والثمار ما الفرق بين الاصول والثمار؟ او من يعطينا مثال على الاصول والثمار - [00:00:14](#)

نعم. طيب في مثال على الاصول والثمار في العقارات يعني ما الذي يتبع الاصل في البيع ومن الذي لا يتبعه نعم اذا باع عقارا كبيت مثل فانه يتبعه ما هو ثابت في هذا البيت. ذكرنا امثلة هذا قلنا مثل - [00:00:54](#)

مراوح مثل النوافذ وما اشبه ذلك واما الاشياء غير الثابتة فلا تتبع البيت البيع مثل كنبات وغرف النوم وما اشبه ذلك. الا ان يشترطها المشتري فاذا المشتري فهي تابعة. طيب متى يجوز بيع - [00:01:54](#)

ثمار مستقلة عن اصلها اذا بدا صلاحها ويختلف بدو الصلاة راح من ثمر الى اخر. ها طيب. اليوم معنا باب الخيار. سم الله. بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا - [00:02:24](#)

شيخنا وللحاضرين قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الخيار البيعان بالخيار ما لم يتفرقا بابدانهم. فان تفرقا ولم يترك احدهما البيع فقد وجب البيع الا ان يشترط الخيار لهما او - [00:03:04](#)

لاحدهما مدة معلومة فيكونان على شرطهما. وان طالت المدة الا ان يقطعه. بركة يقول المؤلف رحمنا الله واياهم باب الخيار. الخيار مصدر من ترى خيارا واصله طلب خير الامرين. والمال - [00:03:24](#)

انا في هذا الباب طلبوا احد المتعاقدين البائع او المشتري خير الامرين له من امضاء البيع او فسخه. فيكون المراد انه اذا تباع شخصان سلعة من السلع سيارة او جوال او شماغ او ثوب او ما اشبه - [00:03:54](#)

كذلك سيكون لكل واحد منهما الخيار. بمعنى ان البيع لا يكون لازما اول ما يقع التبايع بل لكل واحد منهما ان يختار هل يكمل؟ ويتمم البيع او انه اترك البيع هذا في الجملة معنى الخيار. وله انواع ذكر المؤلف جملة منها - [00:04:24](#)

سوف نبينها ان شاء الله تعالى الخيار ثابت في الشرع وقد اجمع عليه العلماء في الجملة وان اختلفوا في انواع الخيار. لكن في الجملة العلماء يتفقون على وجود الخيار في انواع من البيوع وانواع من المعاملات. لكنهم اختلفوا في بعض انواع - [00:05:04](#)

اذا نعود فنقول المراد بالخياط هو طلب خير الامرين. والامر ان هما ايش؟ اكمال وامضاء البيع او فسخ البيان وعدم اتمام الصفقة. الخيار حقيقة مشروعيتها هو من محاسن هذه الشريعة. في جميع انواع الخيار. خيار المجلس - [00:05:44](#)

خيار الشرط خيار العيب خيار التدليس هو من محاسن هذه الشريعة لان الانسان قد يبيع وقد يشتري ثم يبدو له انه يعني يتردد ثم يريد فسخ البيع. وهذه طبيعة النفس البشرية فالشارع اعطاه - [00:06:24](#)

مهلة ليفكر وينظر. وهذه المدة غير طويلة الا اذا تراضيا عليها غير طويلة هي مدة يسيرة حتى لا يكون فيه ضرر على احد المتعاقدين. لان الخيار يثبت قلت للبائع ويثبت للمشتري وقد يثبت لاحدهما بحسب نوع الخيار - [00:06:54](#)

فانت اذا اشتريت فلك ان تتراجع عن الشراء ولكن هذا التراجع له مدة معينة سنذكرها. فهذا من المحاسن الشرعية في مسألة البيع والشراء. احيانا تريد ان تشتري سلعة ولكن يعني انت متردد فيها متردد في نوعها - [00:07:24](#)

بلونها في حجمها في صفتها في طريقة عملها وطمع لك الشارع خيار اسمه خيار الشرط. لك ان تشتترط على البائع والبائع له ان يشترط ايضا على المشتري. يمكن الانسان يريد ان يبيع سلعة عنده سيارة. عنده بيت - 00:08:04

عنده جوال عنده اي نوع من انواع السلع لكنه يخشى ان يعني يحصل له تأسف بالبيع يتأسف على البيع. او ذاك يتأسف على الشراء. فباح الشارع لهما ان يضعوا شرطاً بينهما في مدة محددة يسمى خيار الشرط - 00:08:34

خيار الشرط. الاول هو خيار المجلس هذا قد وضعه الشارع واما الثاني فهو خيار الشرط هذا يضعه المتبايع بينهما. فهذا يشبه شروط البيع والشروط في البيع. فشروط البيع وضعها الشارع. والشروط في البيع يضعها - 00:09:04

وهكذا ايضا خيار العيب وخيار التدليس. قد يجد المشتري في السلعة عيباً فاتاح له الشارع ان يعيد هذه السلعة وهكذا خيار التدليس. قد يشتري السلعة على انها بوصف جيد. ثم اذا كانت عنده - 00:09:34

وتفحصها ونظر اليها وتبين احوالها وجد انها ليست كما ظن وليست كما قيل فله ان يعيدها فله خيار. وسيأتي الكلام على هذا مفصلاً بس احنا الان نتكلم في مال هذه الشريعة وحكمتها في مشروعية الخيار. طيب الاصل في الخيار ثابت بالسنة الصحيحة - 00:10:04

ففي الصحيحين من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شيعان بالخيار ما لم يتفرقا. وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:34

قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. طيب ذكر المؤلف النوعي الاول هو ذكر خمسة انواع من الخيار النوع الاول خيار المجلس والنوع الثاني خيار الشرط والنوع الثالث خيار العيب. والرابع خيار التدليس. والخامس خيار - 00:10:54

التخبير بالثمن. هذه خمسة انواع ذكرها المؤلف تخبير يعني الاخبار. طيب النوع الاول يقول المؤلف رحمن الله وايه البيعان بالخيار ما لم يتفرقا بابدانهما. البيعان يعني البائع وايش؟ والمشتري بالخيار يعني كل واحد منهما له ان يختار ان يكمل الصفقة او ان يتراجع عن الصفقة ان يتم - 00:11:34

او يفسخ البيع قال ما لم يتفرقا يعني ما لم يفترق احدهما عن الآخر اذا حصل التفرق انتهى وقت الخيار. قال بابدانهم ما هذا وصف للتفرق وصف يبين يكشف معنى - 00:12:14

تفرق لماذا قال بابدانهما؟ مع ان الحديث ما فيه بابدانهما. الامر الاول ليبين المراد ان المراد بالتفرق التفرق بالابدان. فهو وصف كاشف يوضح المراد الفائدة الثانية من قوله بابدانها ما من يستطيع ان يذكر الفائدة الثانية - 00:12:44

واحد اثنين. ها نبدأ كلاهما بنسمع منكم من سم يا شيخ. اخوانكم. جميل ايه اي بس هذا يدخل في الفائدة الاولى اللي ذكرناها لكن الفائدة لكي يرد على القائلين بان التفرق هو التفرق بالايقال. بالايقال - 00:13:14

كما هو مذهب المالكية والحنفية. وهو قول ضعيف بلا ريب. بل هو خطأ طيب اذا ما معنى التفرق هذا الخيار هو النوع الاول من الخيار يسمى خيار المجلس. والمراد بالمجلس مجلس العقد وليس مجلس البيت. خيار المجلس - 00:13:54

هكذا اصطلاح فقهي هو اصطلاح فقهي يسمونه الفقهاء خيار المجلس والمراد بالمجلس محل التعاقد محل البيع سواء كان دكانا او كان سيارة او كان مجلسا على الحق كان غرفة ليست مجلسا او اي موضع كان. انما هو المكان الذي حصل فيه التعاقد. طيارة - 00:14:24

سفينة باخرة دباب ها حتى لو دباب قاعدين في دباب مع بعض اثنين راكبين وتبايعوا في الدباب. الدباب هو المجلس فهما ما دام في هذا الدباب مع فهما في مجلس العقد. حتى ينزلا ويتفرقا من هذا المكان. هكذا لو كان في - 00:14:54

ولذلك مجلس العقد الاصل فيه ان لا يطول لكن قد يطول في بعض الصور. يعني لو تباع انا واياك في سيارة ذاهبان الى مثلاً مكة شفت جوالي زين كذا قلت ايش رايك تبيني - 00:15:24

توكل على الله كم؟ قلت والله اباخذه منك بخمس مئة. وافقني السعر او قلت لها لا ما ابي قال سبع مئة قلت توكل على الله هات سبع مئة وخذ الجوال عطاني سبع مئة واعطيته - 00:15:44

جوال البيع الان تم لكنه لم يلزم بعد لوجود مجلس العقد طيب ان الان في السيارة ورايحين طريق واحد قعدنا في السيارة ساعة ساعتين ثلاث اربع بعد اربع ساعات وانا نمشي في السيارة قال والله يا ابو فلان تراي هونت ودي والله تحسفت على جوالي - [00:16:04](#)

تحسفت رجع لي جوالي وخذ دراهمك. اول شي هل هذا هالكلام جائز؟ هل يجوز ان تعيب عليه؟ تقول خشمة لكن انت ما تستحي على وجهك. وراك انت من قوم هونا - [00:16:34](#)

ما يصلح هذا الكلام الرجال عند كلمته ما كلام ذا ما يصلح ما له محل يعني. طيب هل يلزم الاخر ان يقبل يقول ما اقبل ها يلزمه ان يقبل. والفسخ يكفي - [00:16:54](#)

في هذه الحالة من طرف واحد لا يلزم قبول الطرف الثاني يعني ان لكل واحد منهما ان يفسخ وان لم يرضى الاخر فلو قلت انا البائع هونت فلذلك او قال المشتري هونت فله ذلك - [00:17:14](#)

والاخر لا يملك ان يمتنع من القبول. لانه تكفي ارادة احدهما. لا يحتاج الخيار في صورته هذه الى التراضي من الطرفين يكفي ابداء احد الطرفين ابداء وجهة نظره في الفسخ او الامضاء - [00:17:34](#)

اذا يجب في هذه الحالة على الطرف الاخر ان يقبل. لماذا؟ لان الشارع قد اعطاه هذه هذا الحق فله ان يستعمله متى شاء طيب بعض الناس قد يقول يا اخوي انا طيب الحين انا بقعد انا واياها في السيارة يوم كامل. قاعد على كيفه انا - [00:18:04](#)

هل في حيلة شرعية لهذا؟ نقول نعم في حيلة شرعية صحيحة. اذا انت في هذا الجوال ولا تبيه يهون. طيب ما هي الحيلة الشرعية؟ عندنا الحيلة الشرعية وهي حيلة الصحيحة تتمثل في امرين. لك ان تفعل احد الامرين. الامر الاول - [00:18:34](#)

ان تشتترط عليه الغاء الخيار. على ان تدخل في البيع على انه ليس هناك خيار لاحدكما الحال الثاني ان تسقط الخيار بعد ثبوته سيوافق اذا وافق فله ذلك فلك ذلك. اذا الحالة الاولى رفع الخيار من اصله - [00:19:04](#)

فتقول شف انا بتباعي انا وياك بس بشرط. انه لا خيار لي ولا لك. او لا خيار لك انت او لا خيار لي حسب اتفاقكما. فلو تعاقد على نفي الخيار - [00:19:44](#)

او على الغاء الخيار لهما ذلك. يسمونه العلماء اشهر الفاظه نفي الخياط نفي الخيار. يصح البيع مع نفي الخيار ولا ما يصح؟ يصح البيع معنا في الخيار طيب الحل الثاني تباعتما وبعد التبائع قلت وش رايك؟ احنا - [00:20:04](#)

طول مجلسنا هذا فخلنا نسقط الخيار. اذا قال اسقطت خياري وانت قلت اسقطت خياري انتهى. لزم ايش البيع. اذا عندنا الحيلة الشرعية متمثلة في نفي الخيار او اسقاط الخيار. ما الفرق بين نفي الخيار واسقاطه - [00:20:34](#)

ما الفرق بين نفي الخيار واسقاطه؟ نعم. نعم. اذا النفي قبل التعاقد والاسقاط بعده وكلاهما جائز وكلاهما جائز وقد ثبت الحديث فيهما حديث ابن عمر وحديث عبد الله بن عمرو - [00:20:54](#)

طيب يتعلق بخيار المجلس مسائل المسألة الاولى انه لا يجوز التحايل على اسقاط الخيار من الطرف الاخر. وصورة هذا التحايل انه اذا تبائع يترك المجلس مباشرة بقصد اسقاط ايش؟ الخيار. هذا لا يجوز. من يوم يتبايعون هو بادي - [00:21:24](#)

كمل عند اشغال عنده شراء اخر بس يقول ابا ارواح اطلع وبرجع ثاني مرة عشان ما عاد يقول لي هونت هذا حكم شرعا هذا لا يجوز. قال عليه الصلاة والسلام ولا يحل له ان يفارقه - [00:22:04](#)

خشية ان يستقيله رواه احمد وغيره. من حديث عبد الله بن عمرو فان قال قائل ان عبد الله بن عمر كان يفعل هذا نقول هذا فعل صحابي لم يبلغه الخبر. والحديث الاخر صحيح في هذا - [00:22:24](#)

الباب فلا يجوز لك ان تخرج بقصد اسقاط الخيار لصاحبك لان هذا حق له فلا يحل لك ان تسقطه اذا اردت ان تسقطه بينك وبينه تكلم. مثل ما قلنا قبل قليل اما ان تنفي الخيار او تسقط الخيار. بس لازم بارادته هو - [00:22:44](#)

كما يقولون بارادتين لا بارادة منفردة. طيب المسألة الثانية يكتب بعض الناس في محله التجاري عبارة مؤداها او لفظها البضاعة المباعة لا ترد ولا ايش؟ تستبدل ما حكم كتابة هذه العبارة؟ وهل هي موافقة للشريعة او مخالفة للشريعة - [00:23:04](#)

موافقة كيف كيف؟ ها؟ ايه يعني كانك موافق على هذا الشرط جميل نعم. في ايش لكنك اذا قلت له ساقوس في البيت واعود هذا خيار شرط. هذا حق لك ما يقدر ينفيه. اذا وافق هذا بينك وبينه اذا وافق يلزمه - [00:23:54](#)

خلاص هذا هذي العام وهذا خاص. اذا هو رفض ما لك حق انك ترجع اذا وافق لك يا حق انك تترجع. سيأتينا هذا خيار الشرط. هم. اذا علم بها المشكلة. مكتوبا - [00:25:04](#)

شوف الجميع. طيب اذا علم بها واذا ما علم باطلة ماشي جيد لابد من العلم ما تصلح طيب خلونا نشوف خلونا شف نعم سياسة والله اذا كانت العقود مكتوبة فيلزمه ان يعرف - [00:25:24](#)

ما يوقع اما اذا كانت العقود مهي مكتوبة هذي الشروط غير لازمة. هذا اللي يقتضيه العرف انا بروح اقرا مجلدات لكن عادة الشي المكتوب متعاقد تعال عقد مثل عقد بيع طويل بيني وبينك لازم اقرا كل العقد حتى اوقع عليه. اما البياعات العامة هذي يشتري - [00:26:24](#)

حاجة يقول ترى فيه مكتوب في الموقع كذا هذا غير لازم. طيب عندك شي علمني هالحين. طيب بالنسبة لعبارة البضاعة لا ترد ولا تستبدل. اولاً ماذا يريد بها اصحاب المحلات ماذا يريدون بهذه الكلمة - [00:26:44](#)

الغالب انهم يريدون بها اقرار ان البيعين بالخيار ما لم يتفرقا. وان لم يقصدها هم يقصدوا ذات الحديث فغالبا الباعة لما تسألهم يقول والله انه بس ما يجي بكرة يجي يقول لي بغيرها. ياخذها ويشترى وخلص وعقب - [00:27:14](#)

سته ايام قال تعال ابغيرها فاذا كان هذا هو المراد وهذا هو الغالب فهذه العبارة سليمة جدا وهي حق لهم كتبوها او ما كتبوها. هي ليست شرطا جديدا هي بيان للشرط الشرعي. لانها اذا تفرقا فالبضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل. هذا كلام يقول النبي - [00:27:44](#)

صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. فاذا تفرقا لازم البيع خلاص طيب فهذا هو المراد. وبعض من كتب او تكلم في الموضوع اشوفه يعني ادخل في المراد شيء غير مراد - [00:28:14](#)

لكن لكن ما نرى نحن عند الباعة انهم يلزمون بالعيب العيب يردونك. فاذا اتيت بعد بكرة ولا بعد بعد بكرة ولا وقلت والله تبين لي ان السلعة الثوب مشقوق يا اخي. الثوب مشقوق. ولا الثوب متغير لونه. زين؟ او مثلا - [00:28:34](#)

الشماع ممزقة من الداخل منتفة. اذا تبين ان هذا العيب كان عندهم ما ما ايون عليك يرجعون السلعة. لكن يبقى اذا اختلفوا قالوا لا هذا انت ماخذها سليمة. العيب هذا حصل عندك هذي قضية ثانية ما نتكلم عنها الان. هذي - [00:29:04](#)

في مسائل اختلاف البيعان وهي هذه مسائل طويلة يعني سيشير المؤلف الى جزء منها فقط اذا كانا يريدان اذا كان عفاوا البائع يريد هذا وهو انه اذا باع وانصرف خلاص ما عاد يرجعها لبكرة او عقبه. فهذا كلام صحيح وهو مقتضى الشرع - [00:29:24](#)

مقتضى الشر. اما ان كان يريد بها انه حتى لو كان هناك عيب هذا لا يصح. او كان يريد بها نفي خيار المجلس فهذه العبارة لا تدل على نفي خيار المجلس. هذه عبارة لا تدل على - [00:29:54](#)

بمعنى انه لو اشتريت في في المحل وقبل ما اطلع من المحل هونت وقلت والله خذ سلعتك وعطني بس دراهمي يلزمه ان يرد علي دراهمي وان يأخذ سلعته. لانه لا يزال لي حق الاختيار ما لم اخرج من المحل التجاري - [00:30:14](#)

هذا خلاصة الكلام في هذي المسألة. طيب مسألة اخرى مفيدة ومهمة وقل من ينتبه لها خاصة من من عموم المسلمين. وقد يكون بعض طلبة العلم ما ينتبه لمعناها. وهي مهمة - [00:30:34](#)

طيب انا اشتريت الان ثوب اشتريت فييلة اشتريت سراويل اشتريت بنطال اشتريت قميص شريت جلابية اشتريت اي شيء جديد ما فيه شيء ابدأ. ناظرت مقاساته قلت انا والله ابغى مقاس - [00:30:54](#)

وخمسين مقاس ستين عطاني مقاس ستين اخذته في كرتونه او في علبته او في كيسه رحت للبيت لبست الثوب هذا تبين لي انه قصير علي او طويل او ضيق او واسع - [00:31:14](#)

جيته من بكرة او جيته في الليل او جيته بعد ساعة بعد ساعتين قلت والله يا ابو فلان خذ ثوبك فلوسي هذا طلع الثوب طويل علي طلع قصير طلع واسع طلع كذا - [00:31:34](#)

هل يلزمه ان يعطيك الدراهم ويرد ويأخذ السلعة؟ او لا يلزمه ولماذا؟ هم ما بعد دخلنا في الشروط الحين. احنا كلامنا ما بعد ما في شروط. ما ليش؟ طيب السلعة ذي ما اصلحت لي - [00:31:54](#)

في الشارع. ما يعتبر هذا ليس ايش؟ يحسبه يصلح له طيب ماشي نشوف ها لا يلزمه القبول ايه ليس عيبا ايوه ليش موب ايه جميل ها ابو محمد هل هذا عيب يعني ترى انه عيب اي عيب - [00:32:24](#)

لا الاتفاق بين الطرفين خله جانب هذا صلح الصلح باب اخر. جميل انت عندك محلات يا نايف؟ تشتري حداد طيب هل عنده كلام يعني؟ طيب نقول نقول لا يلزمه ان يرد البضاعة لان هذا ليس عيبا. هذا ما هو عيب. كونه طويل كونه قصير هذا مو بعيب البضاعة - [00:33:14](#)

جديدة ما فيها اي عيب. كورونا ما ناسبك هذا شي راجع لك. ما نقول غش نفسه لكن هو اخطأ بحق نفسه اما البضاعة سليمة ما فيها عيب. والبيع قد تم والبيعان بالخيار ما لم يتفرقا فاذا تفرقا لزم البيع - [00:34:04](#)

لكن يستحب له الاقالة. تسمى اقالة. تسمى اقالة. هذي مستحبة يقول النبي صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما من اقال مسلما بيعته اقال الله عثرته يوم القيامة فهذي تسمى الاقالة. اقالة. اذا لابد نفرق بين البيع بين العيب وبين - [00:34:24](#)

عدم المناسبة عدم المناسبة لا تعتبر عيب هذا راجع لك انت البضاعة السليمة ما فيها الا العافية. لكن لو وجد ان فيها عيبا وجدها ممزقة وجدها مختلفة وجدها كذا هذا عيب العيب يجب رده سيأتينا في خيار العيب كيف يكون هذا - [00:34:54](#)

واضح الان يا جماعة؟ ولذلك ما يفعله بعض المشتريين من انه يأتي ويتكلم على صاحب المحل ويقول لا لازم ترجعها يا اخوي شسوي بها؟ ما لي شغل انا في هذا. طبعا احنا نقول لصاحب المحل لازم مو لازم ينبغي ان تتلطف باخوانك. هذا حتى - [00:35:14](#)

مصلحة لك في البيع والشراء. يعني فيها مصلحة دينية ومصلحة دنيوية حتى الناس يجونك اذا ارادوا هذا يعني هذا الشخص تعاملت معه بلطف وكذا يعني بيعاود يجيك ثانية وثالثة ورابعة ويشترى منك ويقول للناس ترى هذا جيد وروحوا اشتروا منه فحتى

- [00:35:34](#)

تستفيد منه الناس. لكن من حيث الالتزام لا ما في الزام. ليس فيه ايش؟ الزام لان السلعة قد سليمة وما دام طيب ما هو الحل

الشرعي؟ ما هي الحيلة الشرعية لكي تروح وتبوس - [00:35:54](#)

في بيتك انت ما عندك وقت بتقوس في المحلات او ما في محل مناسب. الحيلة الشرعية خيار الشرط. تقول يا ابو فلان انا والله بروح اقصها في البيت. وبكرة ان شاء الله اجيك. اذا صلحت لي فالحمد لله. اذا ما صلحت لي - [00:36:14](#)

دراهم هذا جائز بس لابد تحدد ايش؟ زمنا تحدد وقتا تحدد وقتا تقول الى بكرة ان شاء الله. اذا قلت الى بكرة طبعا الفقهاء يقولون الى بكرة يعني طلع النهار من الغد انتهى. لكن الحقيقة العرفية هنا مغلبة على الحقيقة اللغوية. الان الناس اذا قال الى بكرة وش

يقصدون - [00:36:34](#)

بكرة كله معي. يعني الى نهاية دوامكم بكرة. فهذا يملأ فيه الى اعراف الناس. الى اعراف الناس مثل الحين لو قال له مثلا الى صلاة الظهر الى صلاة الظهر. الفقهاء يقولون الى دخول - [00:37:04](#)

وقت الصلاة. ولكن العرف اذا قلنا الى صلاة الظهر ايش معناها؟ معي الى نهاية صلاة الظهر. الى نهاية فيصير فيه معك مدى المقصود انه ينبغي ان نفرق هذه مسألة مهم بين ما هو عيب وما هو شيء بمعنى عدم المناسبة لي انا وان لم يكن عيبا في السلعة فعدم -

[00:37:24](#)

لا يعد عيبا ولا يوجب الرد او الخيار والله اعلم. طيب لحظة بس خلنا نشوف اذا في بس مسائل تتعلق بهذا ماشي انتهينا تفضل يا

شيخ ايه نعم نعم هذا يسمى عند الفقهاء آآ خيار الرؤية خيار - [00:37:54](#)

الرؤية فاذا قال لك هذا قدك هذا يناسبك هذا المقاس جدا فاذا رحت تبينه ما اذا اسبق بعد رؤيته فلك الخيار. خيار الرؤية اسمه. او

خيار الخلف في الصفة. خيار الخلف. فالصفة اذا كان بالوصف - [00:38:34](#)

ما رأيته بالضبط لكن وصفه لك. تبين ان الصفة مختلفة. عن الحقيقة فلك الخيار ايوه الله اعلم. طيب انتهينا من خيار المجلس. نعم.

الاحكام المنتج اسأل الزبير يقول بعض المحلات تقول - 00:38:54

اذا اشتريت مني هذه السلعة المغلفة. فلك ان تعيدها واعطيك الثمن ما لم تفتح الغلاف حقها. فاذا تحت الغلاف ترى ما بيني وبينك الا ثمانين في المئة او سبعين في المئة. اعطيك ثمانين في المئة. ما رأيكم - 00:39:44

بهذا التصرف ها؟ هل هذا اسمه خيار الشرط؟ لا هذا مو خيار الشوط خيار الشط غير هذا شرط بس مو خيار الشرط هو شرط ها؟ ايوا ما شاء الله عليك يا سويدا - 00:40:04

احسنت هذي تسمى عند الفقهاء الاقالة بعوض زيادة او نقص. وقد اختلف في حكمها قد اختلفوا في صحتها من عدمه. والراجح المذهب هنا ان الاقالة بعوض لا تصح كاقالة ولكنها تصح بيع - 00:40:34

جديدا انتبه معي انتبه. هذه مسألة دقيقة. كان بعض العلماء يرجح صحة الاقالة بعوض. والحقيقة انه ما هو بصحيح هذا الكلام. وان اختاره بعض كبار اهل العلم المحققين لكنه في نظري لم يوفق للصواب. لان الاقالة شرعا هي فسخ - 00:41:04

مجرد ليس فيه اي عوض لا زائد ولا ناقص. هذا معنى الاقالة. لكن اذا صارت الاقالة بعوض حقيقة ما هي اقالة. بعض العلماء يقول هي اقالة لكن ليست اقالة في الحقيقة. لكن هل نرى انها - 00:41:34

ممنوعة حرام لا تصح لا نقول يجوز بس ما هي ايقاع له ليس اذا ماذا تكون؟ نقول هذا عقد بيع جديد فهذا الذي يقول انا اعطيك ثمانين في المئة اصبح هذا عقد بيع يعني هذا الثوب اللي فتحته - 00:41:54

مفتوح انا اشتريه منك بثمانين في المئة من قيمته الاصلية فيكون هذا حكمه حكم البيع بجميع تفاصيله بغض النظر عن ماذا يسميانه لكن هذا هو الحقيقة والعبرة هي بالحقائق لا بالاسماء - 00:42:14

كما هو القاعدة المشهورة العبرة في العقود بالحقائق والمال وبالحقائق لا بالالفاظ لا بالالفاظ والمباني العبرة في العقود بالحقائق عائق والمعاني لا. نعم. بالحقائق والمعاني لا بالالفاظ. والمبنى يعني او لا ما هو واحد يشوف حالنا سبحان الله الله العبارة شوفوها لنا بالضبط العبرة في العقود - 00:42:34

حقائق والمعاني لا بالالفاظ والمباني نعم. لا اظن هكذا هي نص العبارة. وهو كلام صحيح كلام صحيح. طبعا على المذهب الحنابل وغيرهم خلافا للشافعية. للمقاصد والمعاني لا بالالفاظ جميل بالايش؟ بالحقائق المقاصد والمعاني بالمقاصد والمعاني. لا - 00:43:14

الفاضي والمباني. المقصود ان العبرة بالحقيقة. حقيقة الشيء لا تسميته. فانت سميته كذا ولا سميته كذا ما ما يهمننا كما جاء في الحديث يسمونها بغير ايش؟ اسمها طيب ماشي خالص احده السؤل في بيع - 00:43:44

طبعا في مسائل كثيرة تتعلق بخيار المجلس. ساذكر لكم بعض المسائل المفيدة وبعدين اجيك بس عشان ما انساه لا اه من من من مسائل المعاصرة في قضية خيار المجلس ما هو المجلس في البيع؟ عن طريق الهاتف - 00:44:14

تبايعتم عن طريق الهاتف الجوال او الهاتف الثابت. فما هو مجلس العقد؟ ها ها المكاملة ها المكاملة نعم نقول مجلس العقد هو المكاملة فاذا انتهت المكاملة انتهى مجلس العقد. انتهى مجلس العقد ولزم البيع. لكن ما دمتما في المكاملة ولو خرجت - 00:44:44

ثم الى موضوع اخر يعني تبايعت انت واياه قضية معينة سلعة معينة ثم قمتموا تسولفون في موضوعات اخرى قعدتوا نصف ساعة قبل قلت اصبر يا فلان تراي انا بعثك قبل نص ساعة الشي الفلاني وتراي والله ما ما عاد لي خاطر في البيع ترى يهون - 00:45:14

له ذلك ولا ما له ذلك؟ له ذلك. لكن اذا اغلق سماعة الهاتف او اغلق المكاملة مكاملة الجوال تم البيع ولزم وانتهى مجلس الخيار. طيب صورة ثانية الصورة الثانية ما مجلس الخيار - 00:45:34

في شبكة الانترنت شبكة الانترنت ما هو مجلس الخيار ما هو مجلس الخيار في تطبيق واتس اب واتس اب هم في الفيس بوك مثلا وغيرها من الاشياء هذي ها تفضل يا شيخ - 00:45:54

نعم. مجلس الخيار في هذه الاشياء التي لها صفحة معينة هو اغلاق هذه الصفحة. عندك صفحة في انترنت فاتحين صفحة تعقدت فيها اغلقتم هذه الصفحة انتهى ايش؟ مجزرة. ما لم تغلق هذه الصفحة فمجلس الخيار باقي - 00:46:24

وهكذا الواتساب اذا اغلقت المحادثة بينك وبين صاحبك انتما تتحدثنها بعثك ها اشتريت بكم؟ قال بثلثين او توكلنا على الله حول لي

كذا كذا الين قال جزاك الله خير انتهينا سكرت المحادث اللي بينك وبينه مش كل تطبيق الواتساب المحادثة التي اغلقتها انتقلت الى محادثة - [00:46:44](#)

اخرى انتهى مجلس ايش؟ ما دمتما في نفس المحادثة او في المحادثة نفسها انتقلتما الى حديث اخر ها طيب ايش اخبار فلان ترى فلان جا فلان راح وش رايك تجي عندنا الليلة مدري ايش عقب اربع خمس دقائق هونتوا انتوا لا تزال انت واياه في في المحادثة - [00:47:04](#)

اغلقتما المحادثة. لك ان ترفض البيع وتفسخ البيع. لا لكن اذا اغلقتما المحادثة انتهى مجلس البيع. طيب هذا ما يتعلق بمسائل بعض بعض المسائل متعلقة نعم عطنا سؤالك زبير لا بعض الناس ما يجوزوا اصلا يمنع منه - [00:47:24](#)

اصحاب اصحاب الالفاظ الذين ينظرون الى الالفاظ. ما في بعثك ما في اشتريتك يقولون ما يصح. هذا التعامل باطل من اصله. اذا تبي تبابعه قل تبياه ابيعك طيب اشتري منك خلاص. والصحيح انه هو بيع تكلمتما او لم تتكلما. العبرة بالحقائق - [00:48:04](#) طيب هذا الفائدة الجوهرية وهي الصحة من العدم. ايضا يترتب عليه فوائد اخرى ان الفسخ لا يترتب عليه احكام. الفسخ مجرد الغاء. اما اذا قلنا بيع ترتب احكام البيع. افرض انك رجعتها له - [00:48:24](#)

ثمانين ريال. ثمن انت هونت فلك خيار المجلس من جديد. زين؟ افرض انه طلعت الشماع خرابانة فلا حكم البيع المبيع. طبعا عندك الاصل الحين بيع جديد هذا بكون البيع فسد عندك ولا عنده حتى يرجع البيع الاول ولا لا - [00:48:44](#) هذا بيع جديد له احكام. وهكذا قد يكون البيع بزيادة مو بشرط بنقص. المقصود انه يترتب عليه احكام البيت اعلاء احكام الفسخ والله اعلم. يعني لو لو ان المشتري البائع عفوا وجد يوم فتح البضاعة - [00:49:04](#)

واجد انها معيبة. قال لا يا حبيبي خذ ورجع لي ثمانين. له هذا الحق. ثم هناك خله يدعي ان البيع حدث عندك من قبل. توه ينتبه له دعوة جديدة. نعم. لا لا لا ليس لا علاقة هذي بيعة واحدة مستقلة. هذي البيعة - [00:49:24](#) انتهت بلزوم البيع انتهت ما عاد لها اي علاقة بهذه البيع. الشرط هذا وجوده كالعدم وجوده لكن يعني لا يؤثر في اصل معاملة لكن يؤثر في الالتزام. يؤثر في الالتزام. الله اعلم - [00:49:44](#)

والمسلمون على شروطهم المسلمون على شروطهم. طيب نمشي؟ بقي عندنا قال الا ان يشترط الخيار لهما او لاحدهما. هذا النوع الثاني من الخيار وهو خيار الشر تسمى خيار الشرط خيار الشرط هو ان يشترط احد المتعاقدين الخيار مدة - [00:50:04](#) معلومة يقول والله امهلني ثلاثة ايام. لان انتباهي الحين لكن عطني مهلة ثلاثة ايام اه له ذلك له ذلك لا بد ان تكون المهلة معلومة ومحددة. من شرط صحة الخيار ان تكون - [00:50:34](#)

معلومة من الطرفين قد تكون قد يكون خيار الشر لهما معا يقول والله امهلني ثلاثة ايام قال وانت بعد امهلني ثلاثة ايام يمكن اهون. لهما ذلك الاثنان وقد يكون للبائع قل والله انا بعثك بس اني ودي اشاور عيالي ودي اشاور حرمتي ودي اشاور ابوي - [00:50:54](#)

شاور امي ودي اشاور اخوي اخواني ليومين عطني مهلة يومين فله ذلك وقد يكون المشتري يقول فيكون له الخيار. وهذه يعني خيار الشرط هذا مفيد جدا الحقيقة للطرفين مفيد فلها ان يختار لهما او لاحدهما. فان كان لاحدهما فليس للاخر خيار. انما لمن شرط - [00:51:24](#)

والمسلمون على شروطهم. قال الا ان يقطعه وان قالت المدة يعني لو كان اسبوع لو كان شهر هذا شرط لهما والحق لهما لا يعدهما قال الا ان يقطعه يعني يجون عقب قالوا الشرط لمدة شهر. ثم تقابلا وقال والله شف يا ابو عبد الله انا اخترت - [00:51:54](#) اكمل البيع وابقطع الشرط ما عاد في خيار شرط. ان كان الشرط من طرف واحد فاسقط حقه قط والساقط ايش؟ من قواعد الفقه الساقط مم ما احد يحفظها الساقط ها؟ لا ها؟ ها؟ لا - [00:52:24](#)

يقول الساقط لا يعود. عندنا قاعدتان لطيفتان متشابهتان. الساقط لا يعود والتابع تابع او التابع لا يفرد بحكم طيب. فاذا اسقط حقه سقط. واذا كان الحق لهما فاسقطاه سقط والله اعلم. اه اه عندنا اه قديما اظنها ما عاد هي موجودة الان. لكن في ناس - [00:53:04](#)

على خيار الشرط يقولون على شور هذي موجودة ولا انت ما عاد احد يقولها. ان جا يشتري حاجة قال على شور على شوق على موجودة في العقار الى اليوم كان دارجة من اول قديما دائم اذا اشتروا خاصة من اول الحريم - [00:53:44](#)

السوق المرة ما تدخل السوق اول. الله المستعان. السلف الصالح. طبعا الا على ندرة احنا ما نقول المرأة حرام تدخل السوق بس المرأة نفسها حيوية. ما تحب او الرجل عنده غيرة ما يخلي حرمة تروح السوق - [00:54:04](#)

كان الوالد رحمه الله ابداء. ما يخلي الوالدة تروح السوق ابداء. عاد يوم كبرت انت الوالدة تلبس يمكن يوم انها صغيرة او شابة ذاك الحين. فكان الوالد هو اللي يشتري الاغراض للبيت كلها. فدائم نسمعه اذا شري شي - [00:54:24](#)

على شور على شور. ونسمعه من الناس يعني وحنا نقوله ايضا. على شور يعني بشاور اهل بيتي. ابشاور نعم. والعادة انهم يقولون عليه شور يعني يوم واحد بس. يوم هذا الغالب عند الناس من اول فيه سهالة ويسر. نعم - [00:54:44](#)

طبيب احد له سؤال في خيار الشرط طيب ماشي النوع الثالث خيار العيب. قال ان وجد احدهما اشتراه عيبا لم يكن علمه فله رده او اخذ عرش العيب. هذا خيار العيب يعني لو اشترى سلعة لا يعرف ان - [00:55:04](#)

انها معيبة ولذلك قال المؤلف وهو لا يعلم بالعيب. اذا كان يعلم بالعيب واشتراها على هذا الاساس هل له خيار؟ لا ما له خيار لانه دخل على بيعة ما لك خيار لكن كلامنا ما يعرف هذا العيب لا يعلم هذا العيب فتبين بعد يوم او يومين او ثلاثة ان - [00:55:34](#)

سلعة معيبة اشترى مثل سيارة. ثم تبين ان زيتها ينقص. تهرب زيت. او تبين ان خربان او تبين ان المكينة موزبة او تبين انها مسمكرة او تبين ان ان في مشكلة معينة في مثلا ولا في اي موضع من مواضع السيارة. هذا عيب - [00:55:54](#)

فله في هذه الحالة الخيار. الخيار قالوا في هذه الحالة ان يرد ويأخذ ايش؟ الثمن. خلاص انتهى البيع. يفسخ البيع. هنا في خيار اخر او خيار اخر وهو ان يأخذ الارش - [00:56:24](#)

يأخذ ايش؟ الارش. ما معنى الارش نعم. نعم جميل. جميل. نعم. ها؟ العوظ التعويض. نعم. صحيح. ها جميل. جميل. هذا ادق ها جميل هو الارش له عند الفقهاء معنى دقيق. لا يدركه اكثركم. ها؟ المديح تكوينه صحيح - [00:56:54](#)

يعني هو اللي قلتوه اللي قلتوه سليم بس ما هو هو المقصود الدقيق يعني اذا اردنا المعنى العام للارش نقول هو تعويض تعويض عن هذا العيب اول فرق بين ثمن السلعة معيبا وثمانها ايش؟ سليمة. يعني انا شريت السلعة بمئة - [00:58:04](#)

مئة وتبين قيمتها تسعين يعطيها عشرة الف. هذا اسهل يعني طريقة لفهم معنى الارش لكن الفقهاء عندهم لا. ما هو كذا ما هو كذا. شو يقول يقولون هو قسط وقسط قسط ما بين - [00:58:34](#)

قيمة السلعة صحيحة ومعيبة. ليس هو الفرق بين ثمن السلعة صحيحة ومعيبة لا وقسط القيمة. كيف؟ كيف يقولون نحن حتى نكون دقيقين ما نقول هو الفرق بين قيمة ثمن السلعة الصحيحة ثمن السلعة الصحيحة لا ان - [00:59:04](#)

ان السلعة قد تباع بقيمتها. وقد تباع بغير قيمتها. قد تباع باقل من قيمتها لاي سبب وقد تباع باكثر من قيمتها لاي سبب. فاذا اخذنا الفرق بين قيمتها صحيحة وما - [00:59:44](#)

اذا ظلمنا احد الطرفين لكن نحن نضع قاعدة فنقول هو القسط ما بين قيمتها وليس ما بين ثمنها. يفرقون بين القيمة والتمن. ما الفرق بين القيمة والتمن طبعا انا اعرف ان هذي قد تكون مي بسهولة انا نفهمها بسرعة لكن ابشرحها لان هذا درس فقه هذا - [01:00:04](#)

لو درس حديث ما شرحتة. انزين؟ ابا اشرحها وان شاء الله تفهمونها. وبالمثال يتضح ايش؟ المقال الشخص قد يبيع السلعة بقيمتها. وقد يبيع سلعة بثمانها. فما الفرق بين القيمة والتمن؟ الثاء تفضل يا شيخ. لا - [01:00:34](#)

اسئلة بعد شوي خلنا نخلص منها هذي الثمن هو ما اشتديت به السلعة يعني انا ابو متعب حبيبي وصديقي وابني هاه فقال يا ابو محمد ابي سيارتك الجنس هذا. قلت خذها بعشرين الف - [01:01:04](#)

تستاهل يا ابو متعب. هذا ثمن ولا قيمة ثمن ثمن. لكن انا سيارتي تسوى اربعين الف. تسوى ايش؟ اربعين الف لو قدرناها عند حقين السلع مثلا قالوا هذي قيمتها اربعين. اذا - [01:01:34](#)

القيمة هي الثمن الحقيقي والثمن هو الثمن الذي تم به البيع ما كان اكثر ولا اقل. افرض ان ابو متعب ما هو صديق لي ولا بالعكس ما ني بحبه. وهو نفسه في السيارة. يبيه - [01:02:04](#)

قلت والله انت ما فيك يعني لاعب بيني وبينك تبنيها بستين خذا. هذا اكثر من من القيمة ولا اقل؟ هذا اكثر هي تسوى اربعين. انا رحت بعثها بستين. قلت والله تبنيها بستين خذا - [01:02:24](#)

وافق هو يبيها باللي هو به لاي سبب. مثل شخص مثلا اشترى ارض جنب بيته يريد بها باللي يوبه يريد ان يضعها زيادة في بيته واللي ببنيها لاولاده ولا استراحة هي سعرها - [01:02:44](#)

ثمها الحقيقي قيمتها الحقيقية اربع مئة الف مثلا. استغل الفرصة صاحبه وقد يكون صاحبه يريد بها فقال له او هذا عرض عليه؟ قال هي باربع مئة انا بعطيك سبع مئة. بس عطنيها. او لانه سمع ان في واحد مثلا يكرهه يبي يشتريها - [01:03:04](#)

قال يا ابن الحلال ما ابي احد يجاورني ما احبه. خذ سبع مئة وتوكل على الله. افرق. هذي قيمة ولا ثمن؟ قيمة هذا ثمن. اذا الثمن هو ما اشتريت به السلعة ما كان. زود ولا نقص. قد يكون ولدك اخوك تعطيه باقل - [01:03:24](#)

قد يكون شخص ما تبني تعطيه باكثر. طيب افرض انا بعث ابو متعب السيارة هذي بعشرين الف. عشرين الف. هذا ثمن ولا قيمة ثمن وطلع فيها عيب طلع فيها عيب افرض انا ما دريت عن هذا العيب وابو متعب الله يهديه - [01:03:44](#)

صار حقنة بدل ما يتسمح معي وكذا قال والله ما ابو محمد لازم تعوضني عن هذا العيب. رحنا قومنا هذا العيب طلع العيب في المكينة وكذا بخمسطة عشر الف. خمسطة عشر الف. اعطيك - [01:04:14](#)

خمسطة عشر وتبقى سيارتي بخمسة الف انا مظلوم ولا لا؟ مظلوم. طيب افرض الثاني هذاك او ابو متعب اللي ماني بحبه مثلا اللي اعطيته بستين الف. ستين. نفس الشيء قومنا الخراب في المكينة طلع بخمسطة عشر الف - [01:04:34](#)

اعطيه خمسطة عشر الف اه عفوا نعم قومنا البيعة طلع بخمسطة عشر الف. اذا عطاني هو خمسطة عشر الف يطلع فيه نقص يعني اذا رديت له عفوا انا خمسطة عشر الف واخذت من خمسة واربعين يطلع فيه نقص عليه هو لان شاريها - [01:04:54](#)

الغالي اه اذا الفقهاء قالوا لا نعطيها الارش. الارش اعدل. الارش اعدل طيب اذا قلنا مثلا قيمتها خلونا نقول قيمة العيب طلع بعشرة الف ريال اذا كنت انا بايعها بعشرين الف هذي كم تساوي؟ تساوي اه - [01:05:24](#)

آ قسط الثمن عفوا نجي لقيمتها نجي لقيمة السلعة عشرة الف هذي كم تساوي من القيمة؟ لا من الثمن. كم تساوي من القيمة؟ واحد من اربعة يعني الربع. وانا بعشرين. اذا كم يرد علي؟ او كم ارد عليه انا؟ عشرة ولا خمسة؟ الربع. الربع كم - [01:05:54](#)

خمسطة ربع الثمن لا ربع ايش؟ القيمة. طيب اذا كان بايعه بستين كم يرجع لي ربع الستين كم؟ خمسة ستة عشر اذا ليست عشرة على كل الاحوال تزيد وتنقص بحسب ايش؟ بحسب القيمة من الثمن نسبة القيمة من الثمن بالنسبة للعيب. طيب اللي - [01:06:24](#)

فهمها الحمد لله اللي ما فهمها يمشيها. ما هي هي والله مهمة بس انه انا اعرف انها شوي دقيقة ويمكن انا يعني ظعيف في البيان فيعني ما وظحته كما ينبغي لكن هذا هو المعنى هذا معنى كلام الفقهاء الذي اكثركم يقراه - [01:06:54](#)

زين يقول هو هو قسط العرش ليس هو ما بين ثمنها سليمة لا هو القسط لانها قد تباع بثمانها طبعاً اذا كانت بيعت ثمنها هو نفس قيمتها القسط واحد. يصير العرش والفرق واحد - [01:07:14](#)

لا فرق طيب نتعدها نتعدها بعض العلماء يقول انه لا خيار للبائع. يجب عليه ان يدفع الارش وهذا هو المذهب البائع ما له خيار. الخيار للمشتري. وقال بعض العلماء بل له الخيار - [01:07:34](#)

له الخيار. لانه سيدفع جزء من القيمة ولانه ما رضي ان تباع سلعته ان تباع سلعته الا بهذا الثمن. اذا نقصتوه ما يرضى بهذا. وهذا القول قوي ووجيه. ان البائع له الخيار لا يلزم بالارش لا يلزم بالارش لو اختار المشتري - [01:08:04](#)

الرد فله ذلك. او اختار الارش فله ذلك ويبقى ان للبائع ايضاً خيار. خيار هو ليس له خيار في الرد لكن كان له خيار في دفع العرش من عدمه. لكن المذهب يقول لا خيار له في دفع العرش. لان الحقيقة يقولون انه اصلاً ما - [01:08:34](#)

كان ينبغي له ان يأخذه فآخذه كان يعني غير جائز له. لانه كان يجب ان يسقط من قيمة السلعة. او من ثمنها فيرده الى صاحبه.

والقول الثاني وهو اختيار شيخ الاسلام - 01:08:54

وجماعة من اهل العلم يقولون لا هو له ايضا خيار. والله اعلم. وهذا القول قوي ووجيه. فله الخيار يعني يقول خلاص انا اذا ما بيعت بالخمسين او بالاربعين انا ما ني ببايعة خلها تقعد عندي ولا لا هو الخيار في هذا لان هذا حقه طيب - 01:09:14

نعم ها؟ في ايش؟ احدهم اراد العرش فمن يقدم هذا خلاف بين العلماء اذا قال طبعا هو البائع ليس له خيار في الرد. من عدمه. هو له خيار في العرش مع عدمه على الخلاف اللي ذكرناه - 01:09:34

اما في مطلق الرد ما له خيار. لو قال خذ سلعتك وعطني بضاعتي ما له خيار. ولذلك الان ما طبق خطأ احيانا كثير من الوكالات في العيوب المصنعية ما يرجعونها وهذا ما يجوز - 01:10:04

لو اجد في السلعة عيب مصنعي. واكتشفته او تبين فيما بعد. لي ان ارد بس بشرط ان تكون السلعة جديدة. ما تكون استخدمتها سنة ولا سنتين. يستخدم سنتين لي ان اعيدها بشرط ان ادفع قيمة - 01:10:24

الاستخدام وهذه قد تكون صعبة قد تكون ايش صعبة فاحسن له يأخذ الارش يأخذ الارش او يصلحون اهله كما هو الواقع اليوم. يقول لك رجعه وصلح لك العيوب المصنعية هذي. ياخذونها احيانا سيارة فخمة يعطونه بديل عنها - 01:10:44

يرجع لهم ويصلحون على كل حال القاعدة في هذا ان البائع والمشتري اذا اصطالح على شيء فالصلح جائز بين المسلمين. الا صلحا احل حراما او حرم حلالا. يعني هذا الحق لهم - 01:11:04

ولا يعدهما. طيب نمشي بس يقول بعد ذلك واصل يا شيخ. اللي ما قريته احسن اليكم قال وما كسبهم نعم. ما كسبه المبيع اذا كان المبيع له كسب. قالوا مثل عبد - 01:11:24

له كسب ومثل السيارة التي يكدها عليها لها اجرة او تؤجر لها اجرة هذا مكاسب. طيب المكاسب في هذه الفترة لمن؟ للبائع او للمشتري؟ قالوا للمشتري لماذا لامرين؟ الامر الاول لانه ثبت عن النبي سنة انه قال في حديث عائشة الخراج بالظمان. فخراج - 01:12:04

عبد وبضمانه لانه في تلك الفترة هو من ظمان المشتري ليس من ظمان البائع. لانه قد قبضه فصار من ظمانه فلو تلف وهو عنده فالتلف عليه موب على المشتري. وايضا لانه في هذه الفترة فترة الشراء - 01:12:34

قد دخل في ملكه فهو في الحقيقة نماء ملكه. قال وكذا ان ماء نعم هذا النماء المنفصل ايضا النماء المنفصل مثل لو كانت شاة فولدت. او نخل فثمرت هذا نماءها المنفصل ايضا له - 01:12:54

له. وبعض العلماء يقولون حتى النماء المتصل فهو له. كما لو سمن والمذهب ان ماء المتصل يرجع الى صاحبه الاول المتصل مثل السمن وبعض العلماء يقول لا حتى النماء المتصل - 01:13:14

مثل السمن زين او تعلم العبد صنعه او الجارية تعلمت صنعه يقولون يقدر قيمتها ويدفعها البائع للمشتري لانه هذا النماء ملك للمشتري لانه كان في اثناء ملكه والله اعلم. طيب. قال وان تلفت السلعة. يعني - 01:13:34

السلعة التي اكتشف فيها العيب احترقت. سيارة انقلبت وانطحنت خلاص. تلفت احترقت ولا ما عاد طاحت في البحر. الجوال اللي اشتراه تبين ان فيه عيب بس تلف الجوال. خرب ما عاد فيه فائدة - 01:14:04

كسر السيارة وتكسر. يقولون يتعين العرش ما عاد فيه فائدة نقول ارجع لك السلعة لان ما في ترجيع الان. السلعة تلفت على ملكه. وتلفت في ظمانه فهي عليه. وهو ما له الا الارش - 01:14:24

فقط يعطيه ارش العيب الذي تقدم الكلام عليه قبل قليل. والله اعلم. طيب احد عنده السؤال هذا تفضل اذا كان التلف بسبب البيع بسبب عفو العيب فهل يقال انه من ضمان البائع او من ضمان المشتري ما عندي - 01:14:44

الله اعلم لا ادري محتاج تأمل محتاج تأمل اذا كان التلف بسبب البيع بعثوا بسبب العيب ذكر بعض الفقهاء صور قالوا لو كان العبد يعني كثير الابق فابق يذهب من ضمان البائع للمشتري - 01:15:24

يعني هذا قد يكون هذا من هذا القبيل لكن يراجع ان تيسر اكتب لي السؤال هذا وارسله لي حفظك الله في الواساب. انت كلنا

علمناك. تفضل او مصلى ايه ايه ما ترجع ما يرجعونها يصلحونها لك بس. ايه. ايه هذا موجود. موجود - [01:16:04](#)
موجود. بس انه هو ما يرجعونها. لكن الحقيقة انك لك الرد. شرعا لك الرد. انا وش ابي سلعة معيبة لا اريد السلعة معيبة يصلحون
هذي ما في فائدة ما ابي انا ابغى شئ ممتاز طيب ما اصل - [01:16:44](#)

سؤال تفضل هل هي على التراخي؟ او على الفور. العلماء يفصلون. في بعضها عندهم على الفور وفي بعضها على التراخي. يعني
الغالب عندهم انهم يرون انها على التراخي الا في مثل المصبرات ففيها ثلاثة ايام - [01:17:04](#)

لان الشارع جاء كما في صحيح مسلم حددها بثلاثة ايام وهكذا عند ابي داود وغيره. والحقيقة ان قول بعض الفقهاء انه على
التراخي محل نظر. محل نظر لان في اضرار لصاحب السلعة. ولذلك يختار - [01:17:34](#)

بعض شيوخنا انه يقاس على المصبرات. فيكون على التراخي لمدة ثلاثة ايام. هذا بعد علمه بالعين بعد علمه بالعيب. اما على التراخي
يجبني عقب سنة يقول لي والله طلع فيها عيب ابا اردها هذا مو بصحيح هذا - [01:17:54](#)

نعم. والله ما انا ما شفته عند يعني اكثر الفقهاء يحتاج مراجعة لكن هذا كلام بعض شيوخنا منهم شيخنا الشيخ عبد المحسن وينقله
عن بعض اهل العلم ايضا. لكن المسألة محتاجة الى مراجعة وهو قول وجيه قول قوي. قول - [01:18:14](#)

الحقيقة ووجيه واصله حديث المصبرات حديث المصبرات ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احتلبها فهو
بالخيار ثلاثة ايام. يقاس عليه باقي باقي انواع الخيار - [01:18:34](#)

الله اعلم الا اذا كان في عذر طبعيا يجي احيانا اعدار اعدار مثل شخص في سجن او شخص مريض او شخص اغمي عليه او هذي
تقدر بقدرها وعند الاختلاف يرجع فيه الى القضاء الشرعي او للمحكمين الشرعيين. واصل. احسن الله اليكم - [01:18:54](#)

قال وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا تسر الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير بعد ان يحلبها. ان رضيها امسكها وان
سخطها ردها وصاعا من تمر. فان علم بتصريتها قبل حلبها ردها - [01:19:14](#)

ولا شئ معها وكذلك كل مدلس وكذلك كل مدلس لا يعلم تدريسه فله رده. كجارية حمر وجهها او سود شعرها او جعده. او رحم ضم
الماء وارسله عليها عند - [01:19:34](#)

لعرضها على المشتري. وكذلك لو وصف المبيع بصفة يزيد بها ثمنه. فلم يجدها في كصناعة في العبد او او ان الدابة هم لاجة او ان
الدابة هم لهجة والفهد صيود او معلم او ان الطائر مصوت او - [01:19:54](#)

واخبره بثمان البيع بركة. هذا النوع الرابع من انواع مع الخيار وهو خيار التدليس. ما معنى التدليس؟ التدليس هو اظهار السلعة
بافضل مما هي عليه. هذا المراد بالتدليس عند الفقهاء - [01:20:14](#)

اظهار السلعة بافضل مما هي عليه مأخوذ من الدلسة وهي الظلمة. وذلك قد تكون بالافعال وقد يكون بالكلام. بالافعال مثل الذي
ينظف السيارة وزينها ويذهب عليها اثار الزيوت وغيرها وهي - [01:20:44](#)

وهي تهرب زيت فيظن المشتري انها ما شاء الله زينة ولا تهرب هذا نوع من التدليس وبالكلام مثل يقول هذي السيارة كذا وتري فيها
كذا وفيها كذا وزينة او يقول هذه السلعة - [01:21:14](#)

يابانية وهي تايوانية هذا يقول امريكية وهي صينية مثلا حسب الصناعة الناس مثلا الصناعة اليابانية عندهم اجود من التايوانية
الامريكية اجود من الصينية واغلى سواء بالكلام او بالافعال بعضهم يغير موجود هذا حتى للاسف مصانع - [01:21:34](#)

افعل هذا يجيبونها مثلا من دولة عربية ولا من دولة بسيطة بظايعها اسعارها مثلا رخيصة ويكتبون عليها دولة اسعار غالية. ويبيعونها
على هذا الاساس. هذا كله يسمى ايش؟ تدليس. والتدليس من انواع - [01:21:54](#)

هذا الفعل محرم. لا يجوز. واذا تبين فالمشتري بالخيار. واصل ذلك واصل ذلك التحريم قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا
فليس منا واثبت الخيار ثابت في حديث التصرية يسمى حديث التصرية وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصروا الابل -

[01:22:14](#)

فمن اشتراها ثم حلبها فهو بالخيار ان شاء ردها وصاعا من تمر. او ان شاء ان رضي شكى وان شاء ردها وصاع من تمر. ومعنى تصرية

الابل وتركها لا تحلب. وهكذا تصرية - 01:22:44

غنم وهكذا على الصحيح تصلية البقر خلافا للظاهرية. واي نوع من انواع البهائم التي يشرب لبنها يترك اللبن في الضرع حتى يكبر اتركها يومين ثلاثة عادة الناس قديما طبعا الان اختلف هذا الناس دايم تشرب اللبن - 01:23:14

عادتهم يحلبونها كل يوم. كل يوم. هم في اول النهار او في اخر النهار فهذا يخليها ثلاثة ايام اربعة ايام حتى اذا جاء المشتري شاف ضرع الناقة زين او ضرع الغنم غنمه او ذرع البقرة هذا كبره مليون فظن انها ما شاء الله كل يوم كذا - 01:23:44

فيزيد سعرها طبعا خاصة الناس اللي بيون الحياة طبعا ايضا هذا شئ قديم الان ما عاد احد يشتري يقل مو نادر يعني يقل ما هو من عدم قليل. فهذا الفعل طبعا في اصله حرام - 01:24:14

للهي عنه لاني قال لا تسر الابل. يعني لا تتركوها من الحلب حتى يجتمع فيها الحليب او اللبن طيب فان حصل هذا طبعا التصفية محرمة اذا قصد ان يبيعها لكن لو سراها لنفسه يجوز - 01:24:34

بكيفه. كلامه على التصرية للبيع وكل أنواع التدليس المراد بها للبيع مثل تسويد شعر جارية تحميرها زين؟ هذا اذا كان للبيع مثل تدليس المرأة في وقت الخطبة حال نظرة بعد الخطبة الشرعية الخطبة الشرعية لا ينبغي بل لا يجوز للمرأة ان تضع المكياج -

01:24:54

يعني هذا تدليس انما تخرج بطبيعتها. تخرج بطبيعتها. اما اذا حمرت وجهها وصفرت وجهها يعني هذا فيه تدليس. هذا فيه تدليس.

لكن اذا فعلته للنساء او لزوجها السابق او في - 01:25:24

لكن اذا كان القصد من التدليس هذا لا يجوز. ومثله الرجل حتى نكون عادلين يعني ما حد يزعل علينا. ذو اللحية الشمطاء. ها ما

يجوز له ان يخضبها اذا اراد - 01:25:44

ان يخطب الفتاة الصغيرة او حتى الكبيرة يمكن بعد حتى بعض الكبيرات ما بينه. فيقول يخضبها وخاصة بالاسود بعد يقول انا وليد توي عمري خمسة وعشرين وهو عمره خمسة وستين. فهذا لا يجوز - 01:26:04

طيب اذا اكتشف التدليس هذا فهو بالخيار ثلاثة ايام ثلاثة ايام فاذا فاتت الثلاثة ايام بعد حلبها بعد اكتشاف التصلية فليس له ان ان عيدها الى صاحبها خلاص تلزمه. لكن له ثلاثة ايام يعيد النظر ويتأمل ويتأكد انها فعلا اه مصرات - 01:26:24

طيب. فان شرب حليبها وجب عليه ان يدفع قيمته صاعا من تمر صاعا من تمر والصاع اربعة امداد. ووزنه بالكيلو من كيلوين ونص وفيها يزيد شوي او ينقص شوي فان كان الحليب باقيا سليم - 01:26:54

ان لم يشربه فانه يعيده كما كان. يعيده كما كان. ولا يحتاج الى صاع من تمر قال وان علم بتصفيتها قبل حلبها ردها ولا شئ معها

يعني الله بخبر ثقة ان فلان تراه مدلس عليك. او باعتراف قال ترى والله انا مدلس. انا ترى - 01:27:24

ايام ما حلبناها يردها بلا شئ ياخذ دراهمه. ان شاء الرد وان شاء امضى البيع. قال وكذلك كل مدلس لا يعلم تدليسه. اما اذا كان يعلم انه مدلس لا مثل العيب لا ليس له الرد به - 01:27:54

طيب مس العذاب؟ قال الجارية جارية مثلا سمراء حط عليها مكاييح حتى صار وجهها احمر بعض الناس يحب السمرة وبعضهم

يحب البيضة وبعضهم يحب الحمرا فهذا دلسها او سود شعرها قد تكون كبيرة في السن رأسها ابيض - 01:28:14

اصبغه بالسواد حتى يبين يوههم انها لا تزال صغيرة. اوجع عده كل ما هو يعني اه اه بدال ما هو يعني سهل ولين يجعده بطريقة او

باخرى. ربما انهم يحبون هذا النوع من الجواني. او قال الرحي الرحي - 01:28:34

اذا ظم ماءها وارسله عليها عند البيع الرحي الطاحونة اللي يطحن بها البر او او غيره كانت الطواحين الكبار قديما الصغار باليد غالبا

لكن كبار كانت تدار ايش؟ بالدوايب المائية. وغالبا ما يكون هذا عند الانهار. او البحار يوضع - 01:29:04

على هذه الساعة جي يصير نازل شوي. ثم يندفع الماء ها. ويحرك الدوايب هذي فتتحرك ايش؟ الطاحونة البر او غيره. قد يكون هذا

الماء وسط. او ضعيف لان الساقى بعيد او ان الساقى صغير او ان الماء اللي يجي يعني ليس بالقوي لاي سبب من الاسباب. فماذا

يصنع - 01:29:34

يضع يضع مثلا حاجز للماء يجتمع فيه الماء يوم كامل. فاذا جاء المشتري دخل للطاحونة فك هذا الحاجز ونزل ايش؟ بقوة فتحركت الدواليب فطحنت ايش؟ الرحي طحنا قويا هذا ايضا تدليس لان هذا ليس حقيقة لها. هي يا الله تطحن تطحن بالوسط تقريبا او اقل بعد. هذا معنى كلام - [01:30:04](#)

المؤلف رحمنا الله واياه. هذا التدليس النوع الاول اللي هو التدليس بايش؟ بالفعل بالافعال. ثم ذكر امثلة على التدليس بالاقوال يصف المبيع مثل ما مثلنا قبل قليل هو مثل المؤلف قال العبد - [01:30:34](#)

تعرف صنعة معينة ولا يعرف يكتب تراه كاتب جيد تراه حسي ب مثلا ترى يعرف البيع والشراء زين او ان هذا الدابة هملا لاجة يعني انها سيرها حسن وسهلة في المشي وسريعة - [01:30:54](#)

الى والله تحرم ولا تمشي واذا مشت يا الله تمشي ولا فهو لا يصفها بالجودة وليست كذلك مثل الان اللي يصف السيارة قال ترى والله زينة وسريعة وخفيفة. وهي في الحقيقة يا الله تمشي خجما يا الله تتحرك. تسبقها - [01:31:14](#)

فكل السيارات فهذا كله من أنواع التدليس او قال الفهد صيود يعني تراه معلم يعرف يصيد او الكلب معلم ترى يصيد معلم ولا شي ما يفهم في الصيد ابد. او ان الطائر مصوت قال هذا البغاء - [01:31:34](#)

تراها ما شاء الله صوته جميل. او العصفور المعين يطلع لك اصوات حلوة او تراه يتكلم. او تراه يردد اصوات ها الحين يبيعه بسبع مئة بثمان مئة بالف. والثاني يبيعه بثمان بستمين بسبعين يعني لا شيء. فرق كبير جدا بين هذا وهذا - [01:31:54](#)

فكل هذه انواع من التدليس طبعا التدليس اليوم خيال. التدليس اليوم في السلع شيء خيالي عالي جدا ذكرنا امثلة عليه قبل قليل يعني اكثر ما يكون التدليس يعني والله كلش في الملابس الالكترونيات - [01:32:14](#)

السيارات في البيوت التدليس شي خيالي. ولذلك يعني يجب الحذر من انواع التدليس كلها والله الفرق بين العيب تدليس ان التدليس هو ليس اخفاء العيب. انما اظهار السلعة انها افضل - [01:32:34](#)

هي ما هي معيبة. يعني كون السلعة مصنوعة مثلا في تايوان. هل هذا عيب؟ لا بس جودة ناقصة العيب ان تكون مكسورة. تكون ما تشتغل هذا عيب. اما ان تكون مصنوعة يعني في دولة صناعتها ضعيفة او - [01:33:04](#)

بيئة او مصنوعة من اشياء رديئة هذا ضعف في الجودة وليس بالضرورة ان يكون عيبا. هذا من حيث الدقة في التفريق والا قد يسمى ما هذا عيب في الجملة. لكن هذا من حيث الدقة في التفريق بين كلام الفقهاء بين المدلس والمعيب. طيب باقي عندنا النوع -

[01:33:24](#)

الخامس نعم للمبيع فزاد عليه رجع عليه بالزيادة وحظها من الربح اذا كان مرابحا. وان بال انه غلط على نفسه خير المشتري بين رده واعطائه ما غيظ به. وان بان انه مؤجل ولم يخبره بتأجيله فله الخيار بين رده وامساكه. وان اختلف - [01:33:44](#)

جيغان في قدر الثمن تحالفا ولكل واحد منهما الفسخ الا ان يرضى بما قال صاحبه. نعم هذا يسمى الخيار هو النوع الخامس بتخبير الثمن او بالخيار بالثمن. وهو نوع من انواع البياعات او البياعات ويدخل فيه اربعة انواع من البيع - [01:34:14](#)

وبعض الفقهاء يسميها بيوع الامانة. وهو بيع المرابحة وبيع المواظة وبيع الشركة وبيع التولية بيع المرابحة هو ان يبيعه برأس المال وزيادة كذا. بان يقول له انا ابشتر منك السيارة هذي - [01:34:44](#)

قال ابيعك اياها براس المال وتعطيني فوقه خمسة الاف. هذا اسمه بيع ايش؟ يعني ربحتي. المرباح يعني ايش وهنا يجب ان يخبر بالثمن كما هو. يخبر انه اشتراها بخمسين. وانه - [01:35:14](#)

ارتفع هالخمسين مقسطة او كاش. تفضل خذ راحتك. لابد من ان يخبره حتى ييني عليه الشراء. فاذا قال له وخمسين وابغى منك ربح خمسة. ثم تبين انه كاذب هو اشتراها باربعين. فله الخيار. له الخيار - [01:35:34](#)

اما برد السلعة او اعطاؤه العوظ. عوظ اه اه الفرق بين ثمن ثمنها الحقيقي والثمن الذي كذبه فيرد له الزائد وتنتهي القضية هذا طبعا على قول المؤلف الله واياه. وهكذا في بيع الشركة بيع الشركة ان يبيعه نصف الشيء او ربع الشيء. السلعة يعني اشتراها - [01:36:04](#)

بان يخبره انه اشترى هذه الارض مثلا عنده ارض كبيرة. قال انا شريتها بمئتين الف خذ لك نصفها. فاذا اطلق الشركة فبالنصف فمعناه

يدفع له مئة الف صمت بينه كذب عليه شاريها بمئة الف - [01:36:54](#)

ففي هذه الحالة له الخيار بين الرد وبين ان يعطيه الفارق. فيرد له نصف القيمة فيعطيه خمسين الف في هذه الحالة. وهكذا لو باع اهو تولية التولية نقول له خذها براس مالها يسمونها الفقهاء ايش؟ بيع ايش - [01:37:24](#)

التولية بدأ نفس الماء قال له والله انا ترى شاريها بمئتين عطني مئتين وبفرغها لك متابعتها شاري بمئة وثمانين فهذا يرد عليه ايش؟ الزائد. او يرد عليه البيع كله ويعطيه دراهمه - [01:37:54](#)

والمواظعة ان يقول انا شاريها والله بمئة وخسران فيها. خذها بثمانين. خذها بثمانين فهذا له الخيار في رد السلعة كلها او ان يرد له الزائد. وهو عشرون الف ياخذها بنفس الثمن. اه - [01:38:14](#)

هنا نحتاج الى مسألة الارش في هذه الصورة. هذا نحتاج فيها الى مسألة الارش انه اذا اراد اذا اشتراه بعشرين اذا اشتراها بثمانين وهو دفع له مئة المقصود تحتاج الى حصة لكن في الجملة يرد له حقه الزائد سواء قلنا انه ارش او الزائد نفسه - [01:38:54](#)

سم يسمونها المواظعة المواظعة اللي هي نقص نقص من قيمة السلعة طيب ثم قال المؤلف وان بان انه غلط على نفسه خير المشتري بين رده واعطه ما غلط به. نفس الكلام اذا هو غلطان قال انا والله يعني - [01:39:24](#)

تبين اني انا انا كنت اظن اني شاريها بمئة ونسيت طلعت شاريها مثلا بمئة وعشرين. فلا يخير المشتري بين الرد او ان على ايش

الزائد؟ اذا كان اشتراها برأس المال واذا كان تولية او اذا كان تولية اما اذا كان مرابحة - [01:39:54](#)

او اذا كان مواظعة فيحتاج الى نظر في الارش. مثل ما نظرنا في العرش السابق تحتاج الى حصة يعني. لانه تختلف تختلف وان تبين ايضا انه باعه بثمان انه آآ الثمن الذي اشترى به مؤجل. هو اشترى - [01:40:14](#)

في السيارة بخمسين لكنها مؤجلة وقال انا اشتريتها بخمسين سكت. اي ما اكثر؟ الثمن المؤجل او الثمن الحالي المؤجل. انا يا

المشتري ما لي مصلحة اني اشتريتها منه بخمسين وانا بدفع كاش. هي ثمنها - [01:40:44](#)

كاشكم اربعين. فهو كذب علي. قال بخمسين وسكت. لازم يبين. الحق في الحقيقة اربعين هم بخمسين. لكن لماذا كانت بخمسين؟ لان

فيها تأجيل. فهذا نوع من التدليس. ولا يجوز هذا - [01:41:04](#)

كذلك هنا له الخيار في هذه الحالة. ثم ذكر اخر مسألة المؤلف رحمه الله تعالى قالوا قرئت هذا؟ قال وان اختلف البيعان في قدر

الثمن. يعني تباع رجلان سيارة سلعة ايا كانت سيارة ولا جوال ولا غير ذلك - [01:41:24](#)

البائع يقول انا بعت فيها بلف والمشتري يقول لا انت قلت ثمان مئة. اختلفا اختلف في زمن السلعة. كنت بايع ما هو منهم بيتبايعون

قلت تباعوا انت تم البيع في يوم جا الدفع قال هذا يقول وهذا يقول. قال المؤلف تحالفا. ايش معنى تحالفا؟ كل واحد يحلف -

[01:41:54](#)

الفقهاء يقولون يبدأ البائع بالحلف ثم المشتري. فيقول والله اني بعتكها بكذا بالف. ولم ابيعك اياها بثمان مئة. في جمع بين ذكر الثمن

الذي يثبته والثمن الذي ينفيه. والفقهاء المشهور عندهم انه يبدأ البائع بالحلف - [01:42:24](#)

ثم المشتري يحلف. فيقول والله لقد اشتريتها منك بثمان مئة وما اشتريتها منك بالف طيب كل واحد حلف هنا السلعة والثمن. هذا

يعطيه دراهمه وهذا يعطيه سلعته. طيب قالوا لو نكل الثاني عن الحلف او الاول نكل عن الحلف - [01:42:54](#)

قالوا يلزم هو البيع اذا عيا لان كل واحد منهما مدع على الآخر بدعوى ومنكر دعوى الآخر يدعي شيء وينكر شيء. والمشهور انه الناكل

عن اليمين يحكم عليه. يحكم عليه. واذا حلف سقط عنه الحق - [01:43:24](#)

وانت راضي فلها ذلك لو تراضيا فلها ذلك. ولو قال انا ابي يمينك بس. فحلف عفوا لو قال المشتري للبائع انا اريد يمينك احلف انك

بايعها بل لو حلف ورظي بحلفه ولم يرظى بالحلف هو قال خلاص تلزم هالسلعة. هذا خلاصة كلامه وهذا المسألة فيها خلاف كبير -

[01:43:54](#)

بين العلماء وتفاصيل فذهب بعض العلماء الى انه الذي يحلف فقط هو المشتري وليس البائع عفوا هو البائع فقط وليس المشتري.

البائع. طبعا هذا كله اذا لم تكن هناك بينة - [01:44:24](#)

لكن لو كان في شهود او ورقة مكتوبة او قرآن قوية جدا فالحكم لذلك. هذا خلاصة ما يقال في هذه المسائل نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على محمد واله وصحبه اجمعين. طيب نفتح المجال للمسائل - [01:44:44](#)

طبعاً ايضاً دائماً اذا اصطلح البائع والمشتري على شيء فالصلح جائز بين المسلمين. الا صلح احل حلالاً اه احل حراماً او حرم حلالاً والله اعلم. نعم نفتح مجال لعند السؤال - [01:45:04](#)

ما ذكره ذكر بعض انواع الخيار ذكرنا في المقدمة طبعاً الخيار المشهور في كتب اكثر الحنابلة ثمان ثمانية انواع الخيار آ بعض الفقهاء تزيده الى سبعة عشر نوعاً وبعضهم يجيب اكثر اللي يستقرؤون يعني. انواع الخيار كثيرة يعني وبعض الباحثين اوصلها يمكن الى اكثر - [01:45:24](#)

من عشرين نوعاً نعم. فالمؤلف بحكم كتاب مختصر ما ذكر جميع انواع الخيار. طيب عندك شي يا زبير؟ تفضل اه يقول السائل سؤال في الصنعة التي يتعلمها العبد هل الذي يقدر ثمن التعليم او ما سيجني من هذه الصلاة - [01:45:54](#)

لا لا يقدر لا هذا ولا هذا. الذي يقدر قيمة العبد وهو صانع يعني قيمة العبد وهو صانع مثلاً عشرة الاف لكن قيمته ما يعرف شيء سبعة الاف قدر قيمته وهو يتقن هذه الصنعة. الله نعم. خلاص؟ ايه. ان شاء الله في بقية اسئلة. في اسئلة - [01:46:14](#)

طيب ناخذ نستطيع ان نقول ان الخيار العلم هو الذي وعليه هم اكثر أنواع الخيار لم يكن كلها عندهم على التراخي. الا خيار التدليس وهو على التراخي المحدد. لثلاثة ايام نعم - [01:46:44](#)

ماشي. طيب عطنا سؤال ثاني. احسن الله اليكم يقول اذا كان هناك اكثر اذا كان هناك اكثر او اكثر المحل فهل الخيار يكون مع البائع الذي باع او اي من البائعين؟ اذا كان كلهم يعملون في نفس المكان خيار على المكان على - [01:47:14](#)

على الدكان على المالك الاصيلي. لان هؤلاء مجرد عمال او مجرد موظفين او مجرد مرتبين. فالخيار مع المحل نفسه مع صاحب المحل وهؤلاء ينوبون عنه في هذا. نعم. ويسأل كذلك هل هناك خيار في شراء الذهب - [01:47:34](#)

اه ان كان اه اه خيار مجرد الرد فنعم لا بأس. لكن اذا كان يترتب عليه عيب يترتب عليه ربا فلا يجوز هذا. هكذا ذكر اهل العلم. نعم. تفضل. احد عنده سؤال هنا يا اخوان - [01:47:54](#)

في شي في شي في شي؟ تفضل ايش؟ ايه. سواء معلمة او طالبة اذا حاضت والله هذي من المشكلات انا اللي عندي انها ما تدخل المسجد واي حائط. المرأة - [01:48:14](#)

حائط لا تدخل المسجد هذا مذهب اكثر العلماء. هذه من الاشكالات يعني. ما عندي والله غير هذا هالمشكلة مهيب في الطالب هذا المشكلة اذا كانت مدرسة. مدرسة هل تغاب ولا لا؟ طالبة لحالها تغيب لكن اذا كانت مدرسة - [01:48:44](#)

ولذلك شف رجع الناس اليوم الى وضع الدور جزء من القضية ما عاد في اشكالية المرأة حاضت ما حاضت دور مستقلة عن المساجد للنساء. ولذلك اكثر عندنا تحفيظ القرآن في دور مستقلة بخلاف الاولاد. فاكتر التحفيظ او عامته في المساجد. والله اعلم - [01:49:04](#)

خلاص؟ باقي شي؟ عطني الباقي خير. اه يقول السائل اه هل نأثم في حال شرائنا منتجات الفرنسية في بلدنا حيث انه من شؤون نبينا صلى الله عليه وسلم وما حكم القاطع في هذه الحال؟ لا يأثم الانسان بشيء - [01:49:34](#)

المنتجات من الكفار هو جائز. سواء صار بينك وبينهم عداوات وبينك وبينهم حروب البيع والشراء ما لها علاقة بهذا. وهل تجب المقاطعة؟ لا المقاطعات لا تجب لكن للانسان ان يقاطع من شاء - [01:49:54](#)

احتساباً وله ان يدعو من شاء للمقاطعة احتساباً لكن مو ملزم شرعاً هذا متى تكون المقاطعة ملزمة شرعاً اذا دعا لها السلطان المسلم ورأى انها مصلحة شرعية وقال لشعبه قاطعوا هذه الدولة الفلانية فتجب هنا - [01:50:14](#)

مقاطعة لان اصبحت مصلحة شرعية واذا امر بها السلطان اصبحت واجبة. والسلطان المصلح هو الذي ينظر الى المصالح والمفاسد. اما الفردية والمقاطعة الشعبية ما نحن ما نأمر بها ولا نهى عنها هذه قضايا حاجات الناس. انا والله اكره هذه الدولة - [01:50:34](#)

لانه ساءت للنبي نعم وقاطعها ما في مشكلة في المقاطعة واحتسب الاجر اني ما اشتري منها. هذي الدولة او الشركة تدعم الشواذ

ايضا وقاطعهم ولا اشترى منها احتسابا حتى لا هذا ينفع للربا. ايضا اقاطعه ولا اتعامل معه. الكلام في البيع والشرا - [01:50:54](#)
اما اني اضع له اموالي في البنوك الربوية هذا حرام لان هذا مالي انا مو معاملة تجارية والنبي صلى الله عليه وسلم لا يخفاكم باع واشترى اشترى عفوا ومن اليهود وكان اليهود عندهم اسواق سوق بني قيم سوق بني قريظة يشترون منهم. مع العلم بانهم يرابون.
فالمقصود انه - [01:51:14](#)

فلا تعنه على الربا لكن البيع والشراء هذا قضية اخرى هذي قضية اخرى لكن دائما الافضل ان لا تباع ولا سبيل لمن يتعامل بالمحرمات.
اما اذا كنت تعينه فلا تجوز الاعانة. اما مجرد البيع او الشراء في شيء لا يستعين به على الحرام - [01:51:34](#)
هذا انت لك ان تفعل هذا ولك ان تفعل هذا ولك ان لا تبيعه وهو احسن. اذا كان في نوع من الاعانة البعيدة يعني او نوع من من

التأييد له او نوع من التشويق له او ما اشبه ذلك. فالمقصود ان المقاطعة هذا شيء شخصي للانسان له ان - [01:51:54](#)
وله ان يتركه وليس لنا ان نمنعه ولا ان نلزمه بهذا انما يلزم بذلك السلطان المسلم اذا علم ان هناك مصلحة شرعية. ودائما تصرفات
السلطان المسلم الواجب ان تكون بحسب المصلحة لا بحسب التشهي. هذي قاعدة - [01:52:14](#)

هذا معروفة عند الفقهاء ان تصرف السلطان منوط بالمصالح وليس منوط بالشهوة والرغبة الذاتية انما هو يفعل ما هو الامة ومصلحة
للاسلام ولذلك تجب طاعته في هذا تجب طاعته في هذا خلاصة ما يقال في مثل هذا والله اعلم. نعم - [01:52:34](#)

اللي بعدها احسن اليكم يقول لو ان شخصا دخل محلا فاشترى ثوبا ثم لما وصل السيارة وهي قريبة من المحل ندم هل له اذا وصل
السيارة فقد تفرقا ما دام انه طلع من باب المحل سواء كان - [01:52:54](#)

محل صغير او كبير اذا كان المحل واحد طلع من الباب خلاص ما عاد له خيار. ما هو الا وسط السيارة من يوم يطلع من الباب لكن
يرجع لهم ويتكلم معهم اصلا ذولي ما يفرقون اكثرهم لا يفرق لكن الحق الشرعي ينقطع بخروجك من المحل لكن اكثرهم ما يفرق -
[01:53:14](#)

اذا رجعت له ما يقول لك شيء يعني عادة واللي بيمنع من يوم تحاسب يمنع هذا نظامهم الحين اليوم تحاسب وتأخذ ورقتك ما عاد
يرجع لك الا واحد يخاف الله ويتقيه. اللي يفعل هذا واللي يفعل هذا لكن الحق الشرعي بخروجك من من من المحل التجاري اللي
بعده - [01:53:34](#)

يسأل عن نشر المقاطع للعلماء سواء الاحياء والمتوفين بغير اذن منهم. اذا كان المقطع عاما ومصور تصوير عاما فلا يحتاج الى اذن.
ولكن اذا كان المقطع خاص. فهذا يجب فيه - [01:53:54](#)

استئذان سواء جلست مع الشيخ او العالم جلسة خاصة وصورته ما يشعر بدون استئذان وهذا يقع كثيرا يعني كثير جدا. هذا ما يجوز
نشره هذا من حقوق الناس الخاصة ما يجوز الا باذن. قد يقول كلام ما يبغاه ينتشر - [01:54:14](#)

يقول قول هو محرر. ومثله الان كثير ممن يستفتون عن طريق الواتس اب. كثير من الناس احنا نفتيهم مثلا بالواتس بعضهم يروح
ينشر هذه الفتوى هذا ما يجوز له انه ينشرها. لماذا؟ لاني ما اذنت له هذا حق خاص - [01:54:34](#)

انا عن نفسي مثلا وغيري من طلاب العلم واهل العلم يفرقون بينما انه ينشر وما لا ينشر. الذي ينشر يحرق ولذلك نحن حتى في
الواتساب احيانا نحررها الفتوى ثم احنا ننشرها او نقول له انشرها ان شئت لكن احيانا اعطيك كلام سريع - [01:54:54](#)

لا هو فقط حتى قد يكون باللغة العامية باللهجة العامية وقد يكون بغير ترتيب بدون فهذا ما يجوز نشره لكن لك ان تستأذن احنا
بعض نحن بعض الاخوة يستأذن يعني حتى في الاشياء اللي نقولها غير محررة يستأذن فانا اعود اسمعها مرة ثانية - [01:55:14](#)

فان رأيته مناسبة قلت لا بأس انشرها. فلا بد من الاستئذان في الاشياء الخاصة. اما في الاشياء العامة هي عامة اصلا فلا تحتاج الى
اذن خاص والله اعلم. مثل التليفون بعض الناس يقول لك والله هل يجوز انشر تلفون هذا العالم وهذا الشيخ نفس النظام -

[01:55:34](#)

اذا كان تلفونه رقمه عام معمم. هذا ما يحتاج واحد لا ما يفتي اصلا. يعطي فقط خاصته هذا لا تنشره الا باذنه والله او يعطيك رقمه
الخاص ما يجوز تنشره الا باذنه. والله اعلم. نعم. تقول السائلة انا اختكم فاطمة من سوريا الحجاب السائد بين النساء - [01:55:54](#)

في بلادنا هو كشف الوجه والكف. وانا التزمت بالحجاب الشرعي منذ عدة سنوات ولله الحمد. ولكن اختي وامي وزوجة اخي لم يلتزم. علما انني نصحتهم لهم الادلة من الكتاب والسنة. ومع ذلك لم يعملوا بها. ويقولون بان علمائنا اجازوا الكشف. لذلك احتاج منكم نصيحة لهن حيث اني - [01:56:14](#)

الفتوى عليهن لعلهن يتقين الله. نعم اولاً نحن نجتهد فيما نراه هو الصواب. لكن لا نستطيع التزام الناس بهذا. انما يلزم الناس السلاطين والحكام الذين يحكمون بشرع الله ويلزمونهم بالشرع - [01:56:34](#)

اما العالم والمفتي والداعي وطالب علم ليس له ان يلزم احدا بشيء. انما له اه اه النصح وله الارشاد نعم قد يلزم من تحت يده اذا كان له ولاية خاصة او عامة لكن فيها بعض الخصوص مثل في مؤسسة في شركة في لا هو - [01:56:54](#)

ان يلزم الناس بما يراه. وهكذا الاب في بيته سلطانه على زوجته واولاده. وآآ يلزمه قم بمثل هذا. واما عموم الناس فليس لهم الالتزام. هذا اولاً ثانياً ايضاً الداعي الى الله والنصح يعني ينصح ويجتهد لكن لا يحرق نفسه في النصيحة ويؤذي نفسه ويؤذي الناس. كما - [01:57:14](#)

قال الله عز وجل وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين. يعني اكثر الناس قد لا يستمعون لكلامك. ولو حرصت عليهم. وقال الله عز وجل لعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفاً. وقال ما على الرسول الا البلاغ وغيرها من النصوص الكثيرة في هذا الباب. فننصح معشر طلاب العلم - [01:57:44](#)

الدعاة انهم لا يؤذون انفسهم او يؤذون الآخرين. بالالزام او التشديد او الثالث تبقى هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء المعاصرين وان كنا نحن نرى انه يجب وهذا رأي عامة علمائنا وعامة العلماء قديماً وهو الذي - [01:58:04](#)

علي جرى عليه عمل الامة قبل الاستعمار فلا يكاد يوجد شيء اسمه كشف الوجه قبل وجود الاستعمار. الغربي الذي افسد كثيراً من بلاد المسلمين وادخل عليه التغريب شتى الطرق. نقول - [01:58:24](#)

انه يجب على المرأة ان تغطي وجهها وكفيها. ولا يجوز لها ان تكشف الوجه ولا الكفين ولذلك ادلة كثيرة ومن اوضحها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عند الترمذي وابن حبان - [01:58:44](#)

وصححه نعم عند الترمذي وابن خزيمة. والصحو ابن حبان وصححه غيره. من العلماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان. قال الفقهاء ومنهم القاضي ابو يعلى وابن قدامة - [01:59:04](#)

والشيخ منصور البهوتي والزركشي وجمع كثير من فقهاءنا قالوا هذا الحديث دليل على وجوب تغطية المرأة جميع بدننها اذا خرجت وهذا الحديث واضح في هذا الباب. وهو عام فمن استثنى الوجه الكفين فيحتاج الى دليل على هذا - [01:59:24](#)

استثناء فان النبي بين انها عورة كلها لا يستثنى منها شيء. واما حديث اسماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان المرأة اذا بلغت المحيض ما جاز ان يرى منها الا هذا وهذا واثار الى وجهه - [01:59:44](#)

فهذا الحديث باطل. وضعيف جداً. وقد يكون حتى من موضوعات الرافضة. لانه منكر سنداً وممتناً. اما اسناده فبه جهالة. واما متنه فلا يمكن ان يقع هذا الفعل في بيت اشرف رجل - [02:00:04](#)

جليل في الامة من اشرف نساء المؤمنين لان هذا الحديث تظمن ان اسماء اداة النطاقين دخلت بيت النبي صلى الله عليه وسلم. وهي ترتدي ملابس شفافاً والعياذ بالله يبدو منها جسمها وهذا باطل باطل باطل. هذي اسماء رضي - [02:00:24](#)

الله عنها من بيت الصديق وانتقلت الى بيت الزبير. ثم دخلت الان الى بيت النبي صلى الله عليه وسلم يعقل من اسماء من اشرف نساء المؤمنين نفعل هذا الفعل الذي لا تفعله والعياذ بالله الخالعات هذا لا يعقل يا جماعة فهذا - [02:00:54](#)

الحديث منكر وباطل. واحمد الله انه ضعفه كثير من العلماء. وايضاً ممن ضعفه بعض العلماء المصريين وقد كتب فيه كتاباً مطولاً ابطل في هذا الحديث اسمه النقد البناء لحديث اسماء في قرابة او اكثر من مئتين صفحة. الشيخ طارق عوض الله المحدث المشهور - [02:01:24](#)

وفقنا الله واياهم لما في رضاه. وهو كتاب جيد ومفيد. وقد اخطأ من صحح هذا الحديث. فالمقصود ان هذا من اوضح الادلة على

وجوب آآ كشف بوجوب تغطية الوجه والكفين ولذا في ذلك كتب كثيرة انا انصح منها - [02:01:54](#)

كتابين الكتاب الاول كتاب عودة الحجاب للدكتور محمد بن اسماعيل المقدم المصري والكتاب الثاني كتاب حجاب المرأة المسلمة للدكتور محمد فؤاد البرازي السوري. كتابان من احسن سمى كتب في هذا الباب وفي كتاب جيد ايضا لكن هذه كتب على الاقل لا

يمكن لاحد ان يقول انها وهابية - [02:02:14](#)

لأنها ليست في ديار ديارنا. وعندنا شيخ فريح الدكتور فريح البهلال له كتاب ايضا ظخم. في هذا هذي من الكتب الكبيرة في هذا الباب وقد يكون في كتب غابت عن ذهني. واما الكتب المختصرات فمنها كتاب الشيخ آآ الشيخ محمد بن عثيمين كتاب لطيف -

[02:02:44](#)

مختصر وفيه كتابات لطيفة للدكتور لطفي خوجة ايضا كتابات جميلة في له كتابان او اكثر في هذا الباب وهي منشورة في في

الانترنت وفيه الحقيقة كتابات كثيرة جدا في هذا الباب من الطرفين منها كتابات الشيخ العلامة - [02:03:04](#)

الشيخ حمود التويجري له كتاب في الرد على دعاة الشبهه كتابه ضخم يعني ضخم متوسط اكثر من منتين صفحة فليراجع هذه

الكتب والله الله اعلم باقي احد صلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [02:03:24](#)